

Distr.: General
21 December 2023



الدورة الثامنة والسبعون

البند 16 (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

التجارة الدولية والتنمية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2023

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/78/459/Add.1، الفقرة 25)]

134/78 - التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 178/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 235/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 197/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 221/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 184/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 186/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 184/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 203/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 188/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 142/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 185/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 196/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 199/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 205/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 187/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 214/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 202/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 219/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 201/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 203/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 190/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 151/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022،



وإن تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإن تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإن تؤكد من جديد أيضاً قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، والتي تؤكد من جديد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإن تسلم بضرورة ضمان تقاسم فوائد التجارة على نطاق أوسع،

وإن تؤكد من جديد قرار منظمة التجارة العالمية WT/MIN(15)/48-WT/L/982 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن تنفيذ المعاملة التفضيلية لصالح قطاع الخدمات ومقدمي الخدمات في أقل البلدان نمواً وزيادة مشاركتهم في تجارة الخدمات والقرار WT/L/508/Add.1 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2012 بشأن انضمام أقل البلدان نمواً، وإن تشجع على إحراز تقدم في تنفيذ برنامج عمل منظمة التجارة العالمية بشأن الاقتصادات الصغيرة، الذي يدعم جهودها صوب تحقيق التنمية المستدامة، على النحو الوارد أيضاً في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعنونة "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"⁽¹⁾، وإن تؤكد أن كلا من مبادرة المعونة لصالح التجارة وبناء القدرات المحدد الهدف في مجال التجارة يتسم بالأهمية لإدماج البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، في النظام التجاري الدولي،

وإن تسلم بالدور الحاسم الذي تضطلع به المرأة كمنتجة وتاجرة، وبضرورة التصدي للتحديات الخاصة التي تواجهها من أجل تيسير مشاركتها بصورة كاملة ومتساوية وذات مغزى في التجارة الداخلية والإقليمية والدولية،

وإن تسلم أيضاً بأن القواعد والضوابط المتعددة الأطراف هي خير ضمان ضد النزعة الحمائية وبأنها ذات أهمية أساسية لتحقيق الشفافية وقابلية التنبؤ والاستقرار في التجارة الدولية،

وإن تلاحظ الالتزامات المقطوعة بالعمل على كفالة أن تكون الاتفاقات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية مكملة للنظام التجاري المتعدد الأطراف، وإن تقر بأن تلك الاتفاقات يمكن أن تؤدي دوراً مهماً في تكملة المبادرات العالمية لتحرير التجارة، وإن تشير في هذا الصدد إلى جملة أمور من بينها بدء

(1) القرار 15/69، المرفق.

نفاذ الاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، في 30 أيار/مايو 2019، وإذ ترحب بالجهود الجارية لتنفيذ الاتفاق بالكامل، بما في ذلك بدء التجارة الفعلية بموجب الاتفاق الرامي إلى مضاعفة التجارة البينية الأفريقية لتحقيق التحول الاقتصادي وتعزيز قدرة أفريقيا على الصمود، بما في ذلك تحقيق الأمن الغذائي والتغذية والتعافي من جائحة كوفيد-19 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهه وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء من صميم التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والنضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تلاحظ بقلق الآفاق الاجتماعية - الاقتصادية العالمية المتسمة بالهشاشة وبانعدام اليقين إلى حد بعيد، واستمرار الآثار السلبية لجائحة كوفيد-19، والتوترات الجيوسياسية والنزاعات، والأزمات المتعددة الراهنة التي زادت من حدة الضغط على الغذاء والطاقة والتمويل، مما يؤثر على العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم وعلى قدرتها على تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن جائحة كوفيد-19 قد عطلت التجارة والنقل والسياحة والسفر عبر الحدود وأسواق السلع الأساسية والاستثمار وخدمة الدين والتدفقات المالية، بما في ذلك التحويلات المالية، مخلفةً آثاراً بالغة على أشد الناس فقراً وضعفاً وعلى أداء سلاسل القيمة العالمية، مما أثر في جميع قطاعات الاقتصاد، بما في ذلك المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وفي حياة الناس، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وتسبب في تفاقم التحديات التي يثيرها تغير المناخ، الأمر الذي كان له تأثير مدمر في التنمية المستدامة والاحتياجات الإنسانية، بما في ذلك القضاء على الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين، وسبل العيش، وإنهاء الجوع، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، والإدارة السليمة بيئياً للنفايات، والحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما في البلدان النامية، بما في ذلك البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة، وكذلك البلدان التي تواجه تحديات محددة والبلدان الأكثر تضرراً من الجائحة وعواقبها الاجتماعية والاقتصادية، ومن أن التدابير التجارية التقييدية وانعدام الشفافية والتعاون داخل النظام التجاري المتعدد الأطراف قد أثرت على فرص حصول الجميع على لقاحات كوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة، وغيرها من السلع الأساسية والمواد الغذائية الأساسية والمغذية،

وإذ تكرر التعهد بالألا يترك أحد خلف الركب، وإذ تؤكد من جديد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي والأمل في أن ترى أهداف وغايات التنمية المستدامة وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإذ تعيد الالتزام بالسعي إلى الوصول أولاً إلى أشد الناس تضرراً عن الركب،

- 1 - **تحيط علما** بتقرير مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية⁽²⁾ وبتقرير الأمين العام⁽³⁾؛
- 2 - **تؤكد من جديد** أن التجارة الدولية محرك للنمو الشامل للجميع وللقضاء على الفقر وأنها تسهم في تعزيز التنمية المستدامة والتحول الهيكلي والتصنيع، ولا سيما في البلدان النامية؛
- 3 - **تشدد** على أنه من شأن نظام تجاري متعدد الأطراف يكون عالمي النطاق ومبنيا على القواعد ومنفتحا وشفافا ويمكن التنبؤ به وشاملا للجميع وغير تمييزي ومنصفا أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع توفيره حيزا سياساتيا للأهداف الإنمائية الوطنية، والقضاء على الفقر، والتنمية المستدامة، بما يتسق مع القواعد الدولية ذات الصلة والتزامات البلدان، ومن شأنه أن يعزز النمو القائم على التصدير في البلدان النامية بوسائل منها إتاحة فرص الوصول التجاري التفضيلي للبلدان النامية، والمعاملة الخاصة والتفضيلية المستهدفة التي تلبي الاحتياجات الإنمائية لفرادى البلدان، وإزالة الحواجز التجارية التي لا تتسق مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية؛
- 4 - **تشير** إلى القرار الوزاري المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2013 بشأن وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة⁽⁴⁾، وتقر بأن جميع البلدان المتقدمة النمو الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تقريبا يتيح إمكانية وصول المنتجات من أقل البلدان نموا إلى أسواقه دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، بشكل كامل أو شبه كامل، وبأن عددا من البلدان النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية يتيح أيضا درجة كبيرة من إمكانية وصول المنتجات من أقل البلدان نموا إلى أسواقه دون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، وتحيط علما باعتماد ترتيبات تجارية تزيد من اتساع نطاق فرص الوصول التفضيلي إلى الأسواق لصالح دول نامية أخرى؛
- 5 - **ترحب** بالتزام أعضاء منظمة التجارة العالمية بالعمل في سبيل الإصلاح الضروري للمنظمة، بهدف تحسين جميع وظائفها، مع إعادة تأكيد المبادئ الأساسية للمنظمة، وبالالتزامهم بإجراء مناقشات بهدف إيجاد نظام لتسوية المنازعات مؤد لوظائفه بشكل كامل وجيد ليكون في متناول جميع الأعضاء بحلول عام 2024، مع اغتنام الفرص السانحة، والتصدي للتحديات التي تواجهها المنظمة وكفالة تأديتها لوظائفها على النحو السليم؛ وهو عمل سيتولى الأعضاء قيادته وسيكون مفتوحا وشفافا وشاملا للجميع، ويجب أن يعالج مصالح جميع الأعضاء، بما يشمل القضايا الإنمائية؛ وتلاحظ المساهمة التي يقدمها النظام التجاري المتعدد الأطراف في الدفع قدما بخطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁵⁾ وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها؛
- 6 - **تؤكد من جديد** أن الحفاظ على التدفقات التجارية المستقرة يتطلب أساسا للتصدي العاجل للأزمات العالمية المتعددة، بما في ذلك أزمات الغذاء والطاقة والتمويل وغير ذلك من الأزمات التي تواجهها البلدان النامية، وأيضا لتعزيز الأمن الغذائي والتغذية في هذه البلدان؛

(2) A/78/15 (Part I) و A/78/15 (Part II).

(3) A/78/230.

(4) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(13)/44.

(5) القرار 1/70.

7 - **تشدد** على الحاجة الملحة إلى إبقاء الأسواق، بما في ذلك أسواق الأغذية والأسمدة والزراعة، مفتوحة ومنصفة وشفافة وغير تمييزية ويمكن التنبؤ بها، من خلال القضاء على التدابير والتشوهات المقيدة للتجارة والمضاربة والاكتناز من خلال إصلاح قواعد التجارة الزراعية المتعددة الأطراف، وفقاً للولايات المنوطة بمنظمة التجارة العالمية، وإلى ضمان الأمن الغذائي والتغذية المستديمين للبلدان، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

8 - **تشجع** على التعاون فيما بين البلدان لتحسين الإنتاجية الزراعية والتجارة الزراعية بهدف زيادة توافر الأغذية وإمكانية الحصول عليها والقدرة على تحمل تكاليفها للمساعدة في التصدي لمسألة الأمن الغذائي العالمي؛

9 - **تلاحظ بقلق** أن بعض أشكال الدعم المقدم إلى المنتجين الزراعيين إما أنه مشوّه للتجارة أو ضار بالطبيعة والصحة، وتؤكد من جديد التزامها بتصحيح ومنع القيود والتشوهات التجارية في الأسواق الزراعية العالمية، بوسائل منها الإلغاء الموازي لجميع أشكال إعانات الصادرات الزراعية وجميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، وتشدد على ضرورة التصدي للدعم المحلي المشوّه للتجارة في مجال الزراعة، وتتطلع إلى مواصلة مفاوضات منظمة التجارة العالمية، بما يتسق مع الولايات القائمة، للاستمرار في إصلاح قواعد التجارة الزراعية، بهدف تحقيق نتائج ملموسة وإيجابية في المؤتمر الوزاري الثالث عشر؛

10 - **تشدد** على الأهمية المستمرة لتوفير وتعبئة وسائل جديدة وإضافية للتنفيذ، مثل تمويل الأنشطة المناخية ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها إلى البلدان النامية وبناء القدرات فيها، من أجل توسيع نطاق التجارة في الطاقة المتجددة، التي يمكن أن تسهم في كفاءة الوصول المستقر إلى الطاقة الحديثة الميسورة التكلفة والموثوقة والمستدامة بما يتماشى مع أولوياتها الإنمائية الوطنية، بوسائل منها إتاحة تكنولوجيات الطاقة النظيفة والمتجددة للجميع؛

11 - **تقر** بدور الخدمات على صعيد الناتج الاقتصادي العالمي والعمالة العالمية، ودورها في دعم الاتصال الإلكتروني على الصعيدين العالمي والإقليمي واستمرارية الأعمال في أوقات الأزمات واستعادة القدرة على العمل بعد الأزمات، وتؤكد في هذا الصدد الدور الحاسم للخدمات والتكنولوجيا الرقمية والاقتصاد الإبداعي، وتلاحظ أن جائحة كوفيد-19 كان لها أثر شديد على تجارة الخدمات وقطاع الخدمات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً؛

12 - **تشدد** على الضرورة المستمرة لتقديم دعم دولي لزيادة مرونة وتنوع اقتصادات البلدان النامية المعتمدة على السلع الأساسية بطريقة تجعل تحوّلها الهيكلي مستداماً ومجدياً من الناحية الاقتصادية؛

13 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تتخذ إجراءات تكميلية على الصعيد الوطني لتعزيز البيئات المحلية المؤاتية وتنفيذ سياسات وإصلاحات داخلية سليمة تقضي إلى تحقيق إمكانات التجارة من أجل النمو الشامل للجميع والتنمية المستدامة؛

14 - **تؤكد من جديد** أهمية تعزيز التكامل الاقتصادي الإقليمي للبلدان النامية لتعزيز الانتعاش التجاري والتنمية، وترحب في هذا الصدد بالجهود الجارية الرامية إلى التنفيذ الكامل للاتفاق المؤسس لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، بما في ذلك بدء التجارة الفعلية بموجب الاتفاق الرامي إلى مضاعفة التجارة البينية الأفريقية لتحقيق التحول الاقتصادي وتعزيز قدرة أفريقيا على الصمود، بما في ذلك تحقيق الأمن

الغذائي والتغذية والتعافي من جائحة كوفيد-19 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتلاحظ التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق الشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة؛

15 - **تكرر تأكيد** أن الدول لن تستطيع بلوغ الأهداف والغايات الطموحة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 دون تنشيط الشراكة العالمية وتعزيزها ودون إيجاد وسائل تنفيذ تكون طموحة بنفس القدر، وأن إعادة تنشيط الشراكة العالمية سيساعد في تيسير انخراط عالمي مكثف في دعم تنفيذ خطة عام 2030، تتكاتف فيه الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة، وتعباً له جميع الموارد المتاحة؛

16 - **تؤكد من جديد** الالتزامات التي قطعت باعتماد خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽⁶⁾، في مجالات منها التجارة الدولية باعتبارها مجالاً هاماً من مجالات العمل من أجل التنمية المستدامة، وتتطلع إلى انعقاد مؤتمر دولي رابع لتمويل التنمية؛

17 - **تجدد التزامها بقوة** بالترويج للأخذ بنظام تجاري متعدد الأطراف يكون مبنياً على القواعد ويتسم بعدم التمييز والانفتاح والعدل والشمول والإنصاف والشفافية، وتقوم منظمة التجارة العالمية بالدور المحوري فيه، إلى جانب كونه موجّهاً صوب تحرير التجارة بصورة ذات مغزى، مع مراعاة أن يكون له بعد إنمائي قوي بما يتماشى مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مع الحفاظ على المبادئ الأساسية لمنظمة التجارة العالمية؛

18 - **تشجع** على وضع وتنفيذ السياسات التجارية الشاملة للجميع التي يمكن أن تسهم في النهوض بالمساواة بين الجنسين والتمكين الاقتصادي للمرأة، مما يحدث تأثيراً إيجابياً على صعيد النمو الاقتصادي ويساعد في الحد من الفقر؛

19 - **ترحب** بالاختتام الناجح للمؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في جنيف في الفترة من 12 إلى 17 حزيران/يونيه 2022، تحت رئاسة حكومة كازاخستان، وتتطلع إلى المؤتمر الوزاري الثالث عشر المقرر عقده في الفترة من 26 إلى 29 شباط/فبراير 2024، في أبو ظبي، بالإمارات العربية المتحدة؛

20 - **تشدد** على ضرورة مواصلة مكافحة النزعة الحمائية بكافة أشكالها، وتصحيح أي تدابير مشوّهة للتجارة، بما في ذلك الحواجز التجارية، مما يتعارض مع قواعد منظمة التجارة العالمية، مع الإقرار بحق البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الاستفادة بالكامل من أشكال المرونة بما يتوافق وتعهداتها والتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية، وتشدد على أن منظمة التجارة العالمية ستواصل من خلال عملها تعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة، مع بقاء أحكام المعاملة الخاصة والتفضيلية جزءاً لا يتجزأ من هذا العمل؛

21 - **تحيط علماً مع التقدير** بالقرار الوزاري المتصل بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، الذي اتُخذ في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية، والذي يقضي بالإذن باستخدام موضوع براءة الاختراع اللازمة لإنتاج وتوريد لقاحات كوفيد-19 دون موافقة صاحب الحق بالقدر اللازم للتصدي لجائحة كوفيد-19، وفقاً لأحكام المادة 31 من الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية

(6) القرار 313/69، المرفق.

الفكرية المتصلة بالتجارة⁽⁷⁾، وتسلم بأن الفقرة 8 من القرار الوزاري المتصل بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (WT/MIN(22)/30) تنص على أن يبت أعضاء منظمة التجارة العالمية في مسألة توسيع نطاق القرار الوزاري ليشمل إنتاج وتوريد وسائل تشخيص مرض كوفيد-19 وسبل علاجه؛

22 - **تدعو** إلى تعزيز قدرة النظام التجاري المتعدد الأطراف على زيادة التأهب للجوائح والكوارث والقدرة على الصمود في مواجهتها بوضع استجابة متعددة الأوجه، بسبل من بينها تعزيز قدرة سلاسل الإمداد العالمية على الصمود، بما في ذلك باتخاذ تدابير قصيرة الأجل مثل تيسير التجارة والشفافية والامتناع عن فرض قيود على تصدير اللقاحات ووسائل العلاج ولوازم التشخيص، إلى جانب التعجيل بتكثيف وتوسيع نطاق إنتاج اللقاحات على الصعيد العالمي، بما في ذلك في البلدان النامية، وترحب بالإعلان الوزاري المتعلق باستجابة منظمة التجارة العالمية لجائحة كوفيد-19 وتأهبها للجوائح المستقبلية، الذي اعتمد في 17 حزيران/يونيه 2022⁽⁸⁾؛

23 - **تشير** إلى القرار المتخذ في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية بعدم فرض قيود على تصدير المواد الغذائية التي يشترطها برنامج الأغذية العالمي لأغراض إنسانية غير تجارية⁽⁹⁾؛

24 - **تحث** أعضاء منظمة التجارة العالمية على بدء التنفيذ والرصد الفعّالين لقرار مراكش الوزاري الخاص بالتدابير المتعلقة بما قد يحدث من آثار سلبية لبرنامج الإصلاح على أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية⁽¹⁰⁾، وتلاحظ أهمية وجود برنامج عمل مكرّس لتنفيذه، وفقاً للولايات المنوطة بمنظمة التجارة العالمية، لضمان الأمن الغذائي والتغذية المستدامين، بما في ذلك في أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

25 - **تؤكد** أن أي تدابير طارئة تُستحدث لمعالجة شواغل الأمن الغذائي ينبغي أن تقلل من التشوهات التجارية إلى أدنى حد ممكن، وأن تكون مؤقتة ومحددة الأهداف وشفافة وأن يتم الإخطار بها وتنفيذها وفقاً لقواعد منظمة التجارة العالمية، وتشدد على أنه ينبغي إيلاء الاعتبار بوجه خاص لأثر هذه التدابير على البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية؛

26 - **ترحب** باعتماد الاتفاق المتعلق بإعانات مصائد الأسماك⁽¹¹⁾ في المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية بخصوص الغاية 14-6 من أهداف التنمية المستدامة، وتحث أعضاء منظمة التجارة العالمية على سرعة التصديق على هذا الاتفاق أو قبوله وفقاً لإجراءاتهم المحلية، بهدف التعجيل بدخوله حيز النفاذ، وتشجع الأعضاء على مواصلة المفاوضات بشأن المسائل غير المحسومة، بغية بلورة

(7) انظر القرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (WT/MIN(22)/30)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(8) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(22)/31.

(9) انظر القرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن إعفاء مشتريات برنامج الأغذية العالمي من الأغذية من القيود المفروضة على الصادرات (WT/MIN(22)/29)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(10) انظر الإعلان الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن الاستجابة الطارئة لانعدام الأمن الغذائي (WT/MIN(22)/28)، المتخذ في 17 حزيران/يونيه 2022.

(11) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(22)/W/22.

توصيات تصدر عن المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية بشأن إدراج أحكام إضافية من شأنها تحقيق اتفاق شامل بشأن إعانات مصائد الأسماك، بما في ذلك من خلال فرض مزيد من الضوابط على أشكال معينة من إعانات مصائد الأسماك التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي الصيد الجائر، مع الاعتراف بوجوب أن تكون مسألة منح الأعضاء من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً معاملة خاصة وتفضيلية مناسبة وفعالة جزءاً لا يتجزأ من هذه المفاوضات؛

27 - **تشدد** على أهمية الاتفاق المتعلق بتيسير التجارة الملحق بالبروتوكول المعدل لاتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية في تحسين الشفافية، والتعجيل بنقل السلع والإفراج عنها وتخليصها، بما في ذلك السلع العابرة، والحد من ثم من تكاليف التجارة، وتشجع في هذا الصدد على تنفيذه بصورة كاملة وفعالة، بسبل منها تعزيز الدعم المقدم من أجل تنفيذه؛

28 - **تحث** المجتمع الدولي على اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة للقضاء على استعمال التدابير الاقتصادية أو المالية أو التجارية الانفرادية التي لا تأذن بها الأجهزة المعنية التابعة للأمم المتحدة، والتي لا تتسق مع مبادئ القانون الدولي أو ميثاق الأمم المتحدة أو تخالف المبادئ الأساسية للنظام التجاري المتعدد الأطراف والتي تؤثر بوجه خاص على البلدان النامية، دون الاقتصار عليها؛

29 - **تلاحظ** أن استخدام الأدوات السياساتية للأغراض البيئية مع وجود احتمال لإحداث تأثير على التجارة الدولية يمكن أن تكون له عواقب غير مقصودة على البلدان الشريكة، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وهي عواقب يجب التصدي لها لمساعدة هذه البلدان في سعيها إلى تحقيق التحول الهيكلي والتنويع الاقتصادي؛

30 - **ترحب** بالجهود الرامية إلى تعزيز التعاون التجاري فيما بين بلدان الجنوب والتعاون التجاري الثلاثي في إطار الترتيبات التجارية الإقليمية، مثل النظام الشامل للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية، كوسيلة لدعم تنويع الصادرات والمرونة الاقتصادية والارتقاء بالمستوى التكنولوجي؛

31 - **تكرر تأكيد** أهمية دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه جهة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات المالية والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وفي المساهمة في دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

32 - **تتطلع** إلى الاحتفال بالذكرى السنوية الستين لتأسيس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يُتَوَقَّع أن يتم في حزيران/يونيه 2024؛

33 - **تشير** إلى انعقاد الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في بريدجتاون، في الفترة من 3 إلى 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021، وإلى اعتماد الوثيقة الختامية للدورة، المعنونة عهد بريدجتاون⁽¹²⁾؛

34 - **تؤكد من جديد** الالتزام الوارد في صميم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب وبالالتزام باتخاذ خطوات ملموسة بقدر أكبر لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشّة والبلدان الأشد ضعفاً وللوصول أولاً إلى أشد الناس تضرراً من تخطي الركب؛

(12) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، عهد بريدجتاون: من عدم المساواة والضعف إلى الرخاء للجميع (TD/541/Add.2)، اعتمد في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2021.

35 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري الدولي، بما في ذلك توصيات ملموسة من أجل التعجيل بتنفيذ خطة عمل أديس أبابا في هذا الصدد، وتقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية".

الجلسة العامة 49

19 كانون الأول/ديسمبر 2023